

منافسة تأمين الأدوية المخدرة والمقيدة للجهات الصحية الحكومية NPT0001/20



الشركة الوطنية للشراء الموحد
للأجهزة والمستلزمات الطبية
National Unified Procurement Company for Medical Supplies



**نبذه عن الشركة الوطنية للشراء الموحد
للأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية
«نوبكو»**



تعد الشركة الوطنية للشراء الموحد للأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية «نوبكو» أكبر شركة مركبة في مجال تقديم خدمات الشراء الطبي، التخزين، والتوزيع للأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية في المملكة العربية السعودية.

تأسست عام ٢٠٠٨ وملوكة بالكامل لصندوق الاستثمارات العامة، وتهدف الشركة الوطنية للشراء الموحد للأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية (نوبكو) لرفع مستوى أداء قطاع الرعاية الصحية من خلال تحسين مرافق الرعاية الصحية بشكل استراتيجي في جميع المستشفيات العامة والمرافق الطبية في المملكة.

بدعم من رؤى واضحة وشبكة عالمية متينة، تُمكّن «نوبكو» الجهات الصحية الحكومية من تقديم رعاية استثنائية وفعالة من حيث التكلفة للجميع. وبالتعاون مع مستشفياتنا وموردينا، تقدم «نوبكو» نحو دعم نموذج أعمال جديد ومنهج جديد للرعاية الصحية كل ذلك من خلال قوة التقنية المتكاملة والاتصال.

من خلال نهجها المركز والمفهوم نحو تحسين مرافق الرعاية الصحية على المستوى الحكومي، تقدم نوبكو خدمات عالية الجودة لشركائها تعطي الأولوية لتلبية احتياجاتهم وتساعدهم في تقديم أفضل خدمات الرعاية الصحية. لذلك، توسيع شركة نوبكو حصتها في سوق الرعاية الصحية لضمان توفير مرافق صحية مستدامة ومثلث للمجتمع السعودي بأكمله.

ملاحظات مهمة

- ١- يتم التقديم على المنافسة الكترونياً فقط من خلال موقع نوبكو (www.nupco.com) .
- ٢- يتم دفع قيمة وثائق المنافسة عن طريق خدمة سداد، مفوتر رقم (٥١١) .
- ٣- يجب تعبئة النموذج الخاص بالتسجيل في نظام إدارة علاقات الموردين (SRM) والذي يمكن الموردين المسجلين لدى نوبكو بالتقديم على المنافسة الكترونياً.
- ٤- يتم رفع نسخة من الضمان البنكي الابتدائي على نظام (SRM) ويسلم أصل الضمان البنكي الابتدائي وأصل خطاب التغطية في ظرف مغلق موضحاً عليه بيانات مقدم العطاء واسم ورقم المنافسة في اليوم الذي يسبق فتح العروض من الساعة ٨ صباحاً وحتى الساعة ٤ مساءً وذلك بعد رفع العروض في النظام.
- ٥- مدة المنافسة (ستة ميلادية) وعليه فستبقى الأسعار المرسأة سارية المفعول لمدة ستين ميلادية وذلك من تاريخ الإعلان عن النتائج النهائية للمنافسة ويحق لنوبكو طلب أو إضافة كميات خلال هذه الفترة وعلى صاحب العطاء المرسى عليه الالتزام بذلك.
- ٦- يحق لنوبكو مراجعة الأسعار الإفرادية المرسأة في الوقت الذي تراه مناسباً حسب ما يستجد عليها من قبل الجهات التنظيمية ووضع السوق المحلي والعالمي واتخاذ ما تراه حيال تعديل أسعار البنود المرسأة.

تعليمات لمقدمي العطاءات:



(ا) مقدمي العطاءات:

- (١/١) تستلم بيانات المنافسة الكترونياً بعد اتمام عملية الشراء عن طريق نظام إدارة علاقات الموردين (SRM) لل وكلاء والموزعين المعتمدين المؤهلين والمتخصصين في مجال البنود المطلوبة.
- (١/٢) عند قيام مقدمي العطاءات بشراء واستلام مستندات المنافسة وتقديم عطاءاتهم الكترونياً عن طريق نظام إدارة علاقات الموردين (SRM) فهذا يعني موافقتهم على جميع الشروط العامة والفنية للمنافسة وفي حال عدم التزامهم بذلك فيتحقق للشركة استبعاد عطاءاتهم.
- (١/٣) أي مراسلات للشركة الوطنية للشراء الموحد (نوبكو) تخص المنافسة يجب أن تكون من خلال البريد الإلكتروني التالي: Unified_Procurement@nupco.com) ومن خلال بريد مقدم العطاء الرسمي المسجل لدى نوبكو.
- (٤) يعتبر البريد الإلكتروني لدى نوبكو و الخاص بالمورد من الوسائل الرسمية و المعتمدة للتواصل فيما يخص المنافسة و على كافة الموردين في حال تغييرها إشعار نوبكو بذلك بموجب خطاب رسمي ونوبكو غير مسؤولة عن أي إدعاءات بعدم وصول أي مستندات تم إرسالها من خلال البريد الإلكتروني المعتمد لديها.

(٢) وثائق المنافسة:

يجب على مقدم العطاء أن يتحقق جيداً من استلامه مجموعة وثائق المنافسة بكاملها عن طريق النظام (SRM) وأن يبلغ الشركة بأي نقاط فور اكتشافها وتشمل هذه الوثائق التالي:

- أ) كراسة الشروط العامة والفنية للمنافسة (Terms and Conditions).
- ب) قوائم البنود والمواصفات الفنية (Items list).
- ج) صورة من إعلان المنافسة .

- ١- أن يكون السعر الإفرادي لأصغر وحدة قياسية مقدمة ويكون بالريال السعودي..
- ٢- يجب أن يكون السعر الإفرادي المقدم بدون ضريبة القيمة المضافة ويتم إضافة قيمة الضريبة المضافة ونسبتها (إن وجدت) في خانة الملاحظات لكل بند وذلك حسب النظام الضريبي الصادر من الهيئة العامة للزكاة والدخل .
- ٣- يجوز ل يقدم العطاءات تقديم عرض مرادف واحد كحد أقصى.
- ٤- يتلزم مقدم العطاء بالنسبة للبنود المسجلة أن يكون السعر المقدم للمنافسة أقل من سعر CIF المسجل والمعتمد من الهيئة العامة للغذاء والدواء، وفي حال كان السعر المقدم للمنافسة أعلى من سعر CIF فسيتم إلزام مقدم العطاء بسعر CIF دون الرجوع له.
- ٥- يتلزم المورد أنه في حال قامت الهيئة العامة للغذاء و الدواء بتخفيض السعر في أي مرحلة بعد فتح العروض وحتى انتهاء العقد مع نوبكو أو أي جهة من الجهات الصحية الحكومية بإبلاغ نوبكو بذلك وسيكون لشركة نوبكو / الجهات الصحية الحكومية الحق في تطبيق السعر الجديد اعتباراً من تاريخ تخفيض السعر في الهيئة العامة للغذاء و الدواء دون الرجوع إليه.
- ٦- يتلزم المورد بارفاق صورة من خطاب التفصية ورفعه على نظام (SRM) على أن يتضمن الخطاب التالي :
 - (أ) القيمة الإجمالية للعطاء .
 - (ب) بيانات الضمان البنكي الابتدائي المقدم للمنافسة .
 - (ج) أي تخفيض على أي بند من بنود المنافسة.
- ٧- يتلزم المورد في حال تمت الترسية عليه بأنه سيتم عرض البنود المرساة في المنصة الالكترونية التابعة لشركة نوبكو (السوق الالكتروني) لتمكين الجهات الصحية الحكومية من الطلب من خلال السوق الالكتروني وفقاً للأسعار المرساة في المنافسة.
- ٨- يحق لشركة نوبكو الاستفادة من العروض المقبولة فنياً في المنافسة وغير المرسلي عليها وإضافتها إلى المنصة الالكترونية التابعة لشركة نوبكو (السوق الالكتروني)، كعروض بديلة لتمكين الجهات الصحية الحكومية من الاستفادة من هذه العروض، وفقاً للأسعار المقدمة في المنافسة.

(٤) خطاب الضمان الابتدائي:

- (١/٤) يجب على مقدم العطاء أن يقدم مع عطائه للمنافسة ضماناً مصرفياً معتمداً من أحد البنوك المحلية ويجب أن يراعي التالي :
- أ) رفع نسخة من أصل الضمان البنكي الابتدائي مع العرض المقدم .
 - ب) أن يكون الضمان المقدم باسم الشركة الوطنية للشراء الموحد للأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية (نوبكو).
 - ج) أن لا تقل قيمة الضمان المصرفية المقدم للمنافسة عن (١٪) من العرض الإجمالي للعطاء .
 - د) أن يكون هذا الضمان ساري المفعول لمدة (٢٠١٩) مائة وعشرين يوماً اعتباراً من تاريخ فتح العطاءات . ويتجدد تلقائياً ولا يقبل الضمان النقطي ولا الشيكات مهما كانت.

هـ) تسليم أصل الضمان البنكي الابتدائي وأصل خطاب التغطية في ظرف مغلق موضحاً عليه بيانات مقدم العطاء واسم ورقم المنافسة في اليوم الذي يسبق فتح العروض من الساعة ٨ صباحاً وحتى الساعة ٤ مساءً وذلك بعد رفع العروض في النظام.

(٢/٤) سيتم الإفراج عن الضمانات المصرفية بموجب خطاب رسمي من صاحب العطاء بطلب الإفراج عن الضمان بعد دراسة الطلب وحالة المنافسة.

(٣/٤) تكون صلاحية العروض سارية لمدة (٢٠١٩) مائة وعشرون يوماً من تاريخ فتح العروض وقابلة للتمديد.

(٤/٤) يتم إعادة الضمانات المصرفية لمقدمي العطاءات المرساة بعد تقديمهم ما يثبت تسليمهم لضمانات حسن التنفيذ للجهات.

(٥) الشهادات المطلوبة:

يجب رفع صورة في النظام للمستندات التالية (سارية المفعول) مختومة بختم صاحب العطاء ضمن العرض المقدم:

أ) شهادة الزكاة والدخل.

ب) شهادة الاشتراك في الغرفة التجارية.

ج) السجل التجاري.

د) شهادة سعودة وتوظين الوظائف.

هـ) شهادة من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية موضحاً بها عدد المشتركين وتصنيفهم.

- و) شهادة الوكالة للشركات الصانعة في العرض المقدم للمنافسة.
- (ز) شهادة تسجيل الأدوية/ اللقاحات والمنتجات الطبية لدى الجهات الرسمية مثل الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA) لكل بند من البنود التي تم التقديم عليها.
- ح) شهادة ممارسة التصنيع الجيد للأدوية (GMP) سارية المفعول والصادرة من الهيئة العامة للغذاء و الدواء (SFDA).
- ط) إرفاق الشهادات ذات العلاقة في حال التقديم على الأدوية المخدرة أو المقيدة.
- ي) في حالة التقديم على البنود غير المسجلة فيجب تقديم شهادة تسويق المنتج في بلد المنشأ وتكون مصدقة من السفارة / القنصلية في بلد المنشأ.

(٦) تعديل وثائق العطاء:

قد يكون من الضروري تعديل وثائق العطاء قبل التاريخ المحدد لتقديمها وعليه فسيتم إرسال توضيح للتعديلات التي تمت من خلال البريد الإلكتروني وتعتبر هذه التعديلات جزء لا يتجزأ من المنافسة كما يجب أن تصل جميع الاستفسارات والإشعارات حول أي أخطاء أو تناقضات في المنافسة إلى الشركة الوطنية للشراء الموحد (نوبكو) خطياً أو من خلال البريد الإلكتروني قبل (١٥) خمسة عشر يوماً على الأقل من تاريخ تقديم العطاءات.

(٧) تسليم العطاء :

- أولاً: آخر موعد لرفع وتقديم العروض في النظام (SRM) هو حسب اليوم والوقت المحدد في الإعلان عن المنافسة.
- ثانياً: في حال تم رفع العروض في النظام في أي وقت من الأوقات المتاحة فإنه يتغدر التعديل على العرض المقدم نهائياً.
- ثالثاً: يجب التأكد من استيفاء وملء كامل الخانات ورفع جميع المستندات والأوراق والكتالوجات المطلوبة في النظام.

(٨) فتح العروض:

يبداً فتح العروض حسب اليوم والوقت المحدد في الإعلان عن المنافسة، وذلك في غرفة الاجتماعات بمقر الشركة الوطنية للشراء الموحد للأدوية والأجهزة والمستلزمات الطبية (نوبكو). ويجب على مقدم العطاء تقديم خطاب تفويض للمندوب الذي يقترحه (سعودي الجنسية) لحضور اجتماع فتح العروض.

(٩) رفض العطاءات:

لنوبكو الحق في رفض أي عطاء ناقص أو غامض أو تضمن تحفظاً على الشروط العامة للمنافسة بما فيها مدة التوريد المنصوص عليها في المنافسة.

(١٠) سحب العروض:

عند قيام مقدم العطاء بسحب عطائه من المنافسة يتم اتخاذ الآتي:

- أ) إذا قام مقدم العطاء بسحب عطائه قبل فتح العروض فلا يتم إعادة مبلغ الإشتراك في المنافسة.
- ب) إذا قام مقدم العطاء بسحب عطائه بعد فتح العروض وحتى إصدار التعاميد أو العقود من نوبكو أو الجهات الصحية الحكومية فيتحقق لنوبكو مصادرة خطاب الضمان البدائي أو جزء منه.
- ج) إذا قام المتقدم بسحب عطائه بعد صدور التعاميد أو العقود من نوبكو أو الجهات الصحية الحكومية فلنوبكو أو الجهات الصحية الحكومية اتخاذ الإجراءات المتبعة لديهم.

(١١) تجزئة العطاءات:

- أ- يجوز للمتنافسين تقديم عطاء لجميع البنود المطلوبة أو لبند محدد.
- ب- يحق لنوبكو تجزئة البند الواحد على أكثر من مورد أو شركة صانعة متى ما كانت التجزئة تحقق مصلحة لنوبكو و الجهات الصحية الحكومية عند الترسية وللجهات الصحية حق الاختيار.

(أ) إلغاء المنافسة:

يحق لنوبك إلغاء المنافسة أو جزء منها قبل الترسيمة دون إبداء الأسباب.

البت والترسية:

أولاً: ترسية البنود :

- أ) تتم الترسية على العرض المالي الأقل والمسجل لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA) والمطابق للشروط والمواصفات الفنية وتحتوى على فترة الصلاحية، جودة العينة و التعبئة و مناسبة حجم العبوة للجهات الصحية الحكومية والالتزام بمواعيد التوريد.

ب) ينظر في قبول البند غير المسجل والمطابق فنياً إذا كان البند مسجلًا ومسوقاً في بلد المنشأ ويجب أن يكون من شركة مسجلة لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA) أو هيئة الغذاء و الدواء الأمريكية (FDA) أو الوكالة الأوروبية للأدوية (EMA)، مع إرفاق شهادة (GMP) للمصنع وشهادة تسويق المنتج في بلد المنشأ مصدقة من السفارة السعودية.

ج) تعطى الأولوية في الترسية:

 - ١- للمنتجات المحلية أو ذات المنشأ المحلي حسب أنظمة ولوائح هيئة المحتوى المحلي و المشتريات الحكومية والمسجلة في الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA) والمطابقة للشروط والمواصفات الفنية.
 - ٢- للوكيل الرسمي للشركة الصانعة ولم يتعامل مع المصنع مباشرة وليس من خلال وسيط وذلك للبنود غير المسجلة.
 - د) يتم ترسية البنود المرتبطة فنياً كمجموعة واحدة على أن يتم احتساب التكلفة الإجمالية لهذه المجموعة والترسية على الأقل سعراً والمطابقة للمواصفات.

هـ) تم ترسية الأدوية الحساسة مثل: (Narrow therapeutic index drugs, inhalation products) والأدوية المشيدة بالتقنية الحيوية وفق ما هو معتمد بأدلة الأدوية للجهات الصحية الحكومية.

و) يحق للجنة فحص العروض استبعاد العروض للبنود المطابقة للشروط والمواصفات والارخص والمسجلة / غير المسجلة في حالات ومنها:

١) انتهاء فترة صلاحية شهادة ممارسة التصنيع الجيد للأدوية/ اللقاحات (GMP) الصادرة من الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA).

٢) وجود تقارير من الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA) أو الجهات الرقابية العالمية أو الجهات الصحية الحكومية حول عدم جودة

الدواء/ اللقاح أو ملاحظات على الشركة الصانعة.

٣) وجود ما يثبت تكرار تأخر الشركة الموردة أو الصانعة عن التوريد لمناقشات سابقة من الجهات الصحية الحكومية.

٤) لم يتم تسويق المنتج أو تجربته في السوق السعودي والجهات الصحية الحكومية (المستشفيات المرجعية).

٥) في حالة وجود تشابه في شكل ولون العبوة الخارجية لبعض المستحضرات مما يتسبب في حدوث الأخطاء الدوائية.

٦) عدم إرفاق عينات أو بروشور حسب الشكل النهائي المسووق في بلد المنشأ للبنود غير المسجلة لدى SFDA.

٧) عدم إرفاق شهادة بلد المنشأ معتمدة ومصدقة من الجهات الرسمية مع العطاء للبنود غير المسجلة لدى SFDA.

ثانياً: آلية التقييم:

أ) تقوم اللجنة الفنية بتقييم العروض المقدمة من الشركات فنياً و مدى مطابقتها للشروط الفنية و المواصفات العامة المذكورة بكراسة المنافسة و رفع توصياتها و مرئياتها فنيا للجنة فحص العروض.

ب) لجنة فحص العروض هي المخولة لوضع المعايير والقرارات النهائية لاختيار البنود وترسيتها وموافقتها إن لزم.

ثالثاً: العوامل المؤثرة الطارئة :

إن شركة نوبكو تقوم بالشراء الطبي لجميع الجهات الصحية الحكومية وعليه فقد يصلها توجيهات من جهات رسمية بعدم الترسية على مصانع معينه أو بلد منشأ معين وذلك في أي مرحلة من مراحل المنافسة وقبل صدور التعايمد أو العقد الرسمي فيحق لنوبكو اتخاذ أحد القرارات التالية:-

- (أ) إذا كانت جنسية الشركة الصانعة من غير بلد المنشأ (المصنوع) الذي جاء به التوجيه فيطلب من مقدم العطاء تقديم البند أو مجموعة البنود من نفس المصنع المقبول فنياً ومالياً وبنفس المواصفات والأسعار من بلد منشأ آخر إن وجد.
- ب) استبعاد العرض والترسية على العرض الذي يليه بالمنافسة والمقبول فنياً ومالياً.
- ج) إلغاء البند أو مجموعة البنود من المنافسة والدراسة مع الجهات الصحية الحكومية عن مدى الحاجة لطردتها مرة أخرى.

(١٤) آلية التفاوض:

أولاً: يتلزم مقدم العطاء أن يكون السعر المقدم لهذه المنافسة أقل الأسعار المقدمة على مستوى المملكة وسيتم مراجعة ومقارنة الأسعار وفقاً للأسعار العالمية.

ثانياً: يحق للجنة فحص العروض مفاوضة الشركات المتقدمة للحصول على أقل سعر ممكن.

ثالثاً : يحق للجنة فحص العروض التفاوض مع مقدمي العطاءات في الحالات التالية:

- ا - في حال تساوي الأسعار بين أكثر من شركة جنيسة (Generic) مسجلة في الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA) ومطابقه للشروط والمواصفات فيتحقق للجنة فحص العروض العمل بأحد الخيارات التالية:-
 - أ- مفاوضة مقدمي العطاءات للوصول إلى أقل سعر ممكن.
 - ب- تجزئة الترسية بين الشركات.
 - ج- المفاضلة بين العرضين حسب معايير تراها اللجنة.
- ـ في حال قررت لجنة فحص العروض تجزئة الترسية على أكثر من شركة صانعة.

(١٥) اشتراطات العينات:

ملاحظة : يجب تقديم العينات للبنود غير المسجلة في الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA)

١-على مقدم العطاء أن يقدم مع عطائه عيّتان من كل بند تم تسعيره من البنود غير المسجلة (بما فيها التراكيز المختلفة للبند الواحد) على أن يتم تقديم هذه العينات بشكلها النهائي المسجل والمسوق في بلد المنشأ وأن تكون العبوة والنشرة الداخلية باللغة الإنجليزية وأن تكون هذه العينات غير قابلة للاسترجاع.

٢-يجب تسليم العينات في مدة أقصاها ثلاثة أيام من تاريخ فتح العروض بها علماً أنه يحق لنوبكو استبعاد العرض في حال عدم تقديم عينة.

٣- يجب مراعاة عدم تقديم أي عينات من المنتجات البيولوجية المستخلصة من مشتقات الدم والاستعاضة عنها بتقديم العبوات الخارجية والداخلية الفارغة والنشرات الداخلية.

٤ - في حال عدم توفر العينات وتم تقديم صورة واضحة للدواء بصورته النهائية المسجلة و المسوقة في بلد المنشأ بالإضافة إلى البروشور باللغة الإنجليزية ضمن أوراق العطاء، فيتحقق للجنة فحص العروض قبول ذلك أو رفضه حسب ما تقرره اللجنة .

٥ - أن تكون العبوة المقدمة للأقراص / الكبسولات حسب العبوة المسجلة لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء .

٦- يجب ذكر رقم الصنف و تسلسله في المنافسة على كل عينة يتم تقديمها.

٧ - يجب إرفاق قائمة تتضمن كافة التفاصيل الخاصة بالعينات المقدمة.

(١٦) الإعلان على النتائج الأولية للمنافسة:

يتم إشعار المتنافسين بالنتائج الأولية للدراسة الفنية و المالية للمنافسة من خلال نظام ادارة علاقات الموردين (SRM) أو عن طريق البريد

الالكتروني المسجل لدى نوبكو، ويتم رفع النتائج على الموقع الالكتروني لشركة نوبكو www.nupco.com

(١٧) الاعتراضات:

- ١- يحق لمقدمي العطاءات تقديم اعتراضاتهم وملاحظاتهم (إن وجدت) على النتائج الأولية للمنافسة الكترونياً من خلال نظام إدارة علاقات الموردين (SRM) أو من خلال البريد الإلكتروني الآتي:
tender_obj@nupco.com
- ٢- وذلك خلال مدة (٥) خمسة أيام عمل من تاريخ الإشعار بالنتائج الأولية للمنافسة.
- ٣- يتم سداد مبلغ قدره (٣٧٥٠) ريال عن كل بند يتم الاعتراض على ترسيته وذلك عن طريق خدمة سداد، مفوتر رقم (٤١١٥) أو التحويل على الحساب البنكي لشركة نوبكو، وذلك خلال الفترة المحددة لتقديم الاعتراضات وفي حال أدى الاعتراض إلى تغيير قرار لجنة فحص العروض للترسية المبدئية للبند فسيتم إعادة هذا المبلغ إلى حساب المورد، وفي حال رفض الاعتراض فإنه لا يحق المطالبة بإعادة المبلغ.
- ٤- في حال قبول لجنة فحص العروض للاعتراض وتبيان لها صحته فللجنة فحص العرض الحق في اتخاذ القرار المناسب بتغيير النتائج الأولية للمنافسة مع إشعار الشركات المعنية بذلك.

(١٨) الإعلان على النتائج النهائية للمنافسة:

بعد مراجعة الملاحظات والاعتراضات الواردة على النتائج الأولية (إن وجدت) ودراستها ستقوم نوبكو بالإعلان عن النتائج النهائية من خلال نظام إدارة علاقات الموردين (SRM) أو عن طريق البريد الإلكتروني المسجل لدى نوبكو ويتم رفع النتائج النهائية على الموقع الإلكتروني لشركة نوبكو www.nupco.com

(١٩) خطابات التبليغ بالكميات النهائية:

- ١- بعد الحصول على الكميات النهائية من الجهات الصحية الحكومية يتم إشعار من رسى عليه العطاء بالكميات النهائية الواردة من هذه الجهات.
- ٢- يعتبر هذا الإشعار ملزماً لمن رسى عليه العطاء بقبول وتنفيذ التعاميد والعقود الصادرة من الجهات الصحية الحكومية.
- ٣- مدة المنافسة (ستان ميلادية) وعليه فستبقى الأسعار المرساة سارية المفعول لمدة ستين ميلادية وذلك من تاريخ الإعلان عن النتائج النهائية للمنافسة ويحق لنوبكو طلب أو إضافة كميات خلال هذه الفترة وعلى صاحب العطاء المرسى عليه الالتزام بذلك.

(٢٠) آلية إصدار التعاميد والعقود:

- ١- سيتم إصدار التعاميد وإبرام العقود لإتمام عمليات التوريد لصالح الجهات الصحية الحكومية من خلال شركة نوبكو أو من خلال الجهات الصحية الحكومية مباشرة حسب الأنظمة المتبعة لدى كل منهم.
- ٢- تقوم كل جهة صحة حكومية أو شركة نوبكو بإصدار تعاميد وعقود لصاحب العرض المرسى عليه، لذا يعتبر تاريخ خطاب التعاميد أو توقيع العقود مع الجهات الصحية الحكومية أو شركة نوبكو هو بداية فترة التوريد.
- ٣- تتولى الجهات الصحية الحكومية أو شركة نوبكو إدارة التعاميد والعقود ومتابعتها وعمل التعديلات الالزمة وزيادة الكميات المطلوبة أو تخفيضها وذلك حسب الأنظمة المتبعة لدى الجهة الصحية الحكومية أو شركة نوبكو.
- ٤- يتم تطبيق غرامات التأخير وسحب العمل من المورد وبيعات ذلك حسب الأنظمة المتبعة لدى الجهات الصحية الحكومية أو شركة نوبكو.
- ٥- يتم استلام البند الموردة للجهات الصحية الحكومية أو شركة نوبكو حسب الأنظمة المتبعة لدى الجهات الصحية الحكومية أو شركة نوبكو.
- ٦- تتولى كل جهة صحة حكومية أو شركة نوبكو سداد قيمة البند الموردة حسب الأنظمة المتبعة لدى الجهات الصحية الحكومية أو شركة نوبكو.

(٢١) قوانين الإستيراد والجمارك والقواعد المنظمة لها بالمملكة العربية السعودية :

يقر المورد بعلمه بأن أنظمة وأحكام الإستيراد والجمارك في المملكة العربية السعودية هي التي يجري تطبيقها على توريد وشحن أي منتجات أو أجزاء منها إلى المملكة أو منها بما في ذلك ضرورة وجود شعار الشركة الوطنية للشراء الموحد (نوبكو) والاشتراطات المتعلقة بالشعار والأحكام المتعلقة بحظر الإستيراد .

(٢٢) موقع التوريد:

- على مقدم العطاء أن يراعي عند تقديم عطائه بأن البنود المطلوبة تخدم عدة جهات صحة حكومية مختلفة في المملكة العربية السعودية وعليه فإن موضع توريد هذه البنود تشمل مستودعات الجهات الصحية الحكومية في جميع أنحاء المملكة العربية السعودية.
- يلتزم المورد بتوريد البنود المرساة عليه لصالح الجهات الصحية الحكومية على دفعات يتم تحديدها من قبل كل جهة صحة حكومية أو شركة نوبكو.
- يلتزم مقدم العطاء بتوريد البنود المرساة عليه لصالح الجهات الصحية الحكومية أو لشركة نوبكو خلال فترة (٢٠) يوماً من تاريخ خطابات التعاميد أو توقيع العقود مع الجهات الصحية الحكومية أو شركة نوبكو.

(٢٣) الشروط الخاصة :

- ١- يلتزم المورد بأن تكون البنود الموردة والمرساة عليه حسب توصيات الشركات المصنعة فيما يخص عملية التخزين، مع مراعاة ما يرد في قوائم الكميات والمواصفات والمتطلبات.
- ٢- يلتزم المورد في حالة ترسية أي بند من بنود المنافسة عليه بتزويد نوبكو بصورة من التعاميد أو العقود الموقعة مع الجهات الصحية الحكومية.

- ٣- يلتزم المورد بعد التبليغ بالكميات النهائية من نوبكو بالاحتفاظ بمخزون تقديري يكفي لإستهلاك ثلاثة أشهر من الكميات النهائية للجهات الصحية الحكومية وذلك كمخزون احتياطي يتبع لنوبكو والجهات الصحية الحكومية الحصول على كمية من هذا الاحتياطي عند الحاجة.
- ٤- يجب على مقدم العطاء أن يقدم مع عطائه شهادة تثبت أن المنتج مسوق في بلد المنشأ وتكون مصدقة من السفارة /القنصلية في بلد المنشأ وكذلك للبنود غير المسجلة.
- ٥- يلتزم المورد بتوريد البنود إلى المواقع التي تحددها الجهات الصحية الحكومية أو تسليمها في مستودعاتها، ويلتزم المورد في حالة توريدتها باستخدام السيارات والحاويات المبردة ودرجات حرارة تناسب مع المنتج لضمان الجودة والمأمونية والفعالية وذلك حسب اشتراطات الشركات الصانعة وحسب متطلبات SFDA من حيث درجة الحرارة وطريقة المناولة مع ارفاق المستندات الخاصة بذلك و عند الاخلال بأي من الشروط الخاصة بظروف التخزين فيتحقق للجهات الصحية الحكومية التحفظ على البضائع الموردة وإتلافها حسب المتبوع وبحضور مندوب من الشركة و كذلك المطالبة بالبديل في مدة أقصاها أسبوع من تاريخه. على أن يكون التوريد حسب جداول التوريد التي تحددها كل جهة صحية حكومية.
- ٦- يلتزم المورد بوضع مؤشرات لقياس درجات الحرارة مع الشحنة لمعرفة درجات الحرارة التي تعرضت لها خلال النقل والتخزين والتأكد من أنه تم نقلها في ظروف التخزين الموصى بها من الشركة الصانعة.
- ٧- يجب الالتزام بالمواصفات المعتمدة من الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA) والخاصة بمؤشرات قياس درجات الحرارة المرفقة مع الشحنة.
- ٨- يلتزم المورد بإرفاق كامل المستندات المطلوبة للفسح والموضحة على الموقع الإلكتروني الخاص بالهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA) وذلك تلافياً لأي تأخير قد يحدث في فسح الشحنة.
- ٩- لكل جهة صحية حكومية أو من يمتلكها الحق في رفض البنود التي ترى أنها من نوع رديء أو غير مطابقة للشروط والمواصفات أو غير صالحة للاستعمال البشري أو غير مطلوبة.

- ١٠- يحق لكل جهة صحية حكومية في أي وقت أثناء فترة تنفيذ العقد أن تقوم بفحص وتحليل واختبار البند موضوع العقد وغيرها من الإجراءات أو تكليف طرف ثالث للقيام بذلك وذلك على نفقة المورد.
- ١١- يتلزم المورد أن تكون البيانات على العبوات الموردة والنشرة الداخلية باللغة الإنجليزية / العربية ويجب أن تحتوي على اسم المنتج ورقم التشغيلة وأسم الشركة المصنعة وتاريخ صنع الدواء/ اللقاح وتاريخ انتهاءه وظروف التخزين.
- ١٢- يجب أن تحمل أشرطة الأقراص والكمبسولات والتحاميل كافة المعلومات الخاصة بالاسم العلمي والتجاري للصنف و تاريخ التصنيع وانتهاء الصلاحية إضافة إلى ترکيز الصنف ورقم التشغيلة مع ملاحظة:
- أن يكون عدد الأقراص/ الكبسولات حسب ما هو مسجل لدى الهيئة العامة للفضاء والدواء.
- ١٣- جميع أنواع الأشربة والمعلمات والمستحضرات السائلة يجب توريدها في عبوات محكمة الغلق مع كأس اعفاء أو ملعة مرفقة بالقارورة.
- ١٤- يتلزم المورد بتوريد البند التي تطلبها كل جهة صحية حكومية طبقاً للمواصفات الفنية الواردة بمستندات المنافسة. وفي حال مخالفة ذلك فيجب على المورد سحب البند واستبدالها بكمية مماثلة خلال (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ إخطاره بذلك، فإن لم يتلزم بذلك فيتحقق لكل جهة صحية حكومية القيام بإتلافها على حساب المورد وفقاً لقواعد الإتلاف، وتأمين الكمية المماثلة بالطريقة التي تراها كل جهة صحة حكومية مناسبة والرجوع على المورد بالتعويضات.
- ١٥- يتلزم المورد خلال (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه باسترجاع أي كمية واستبدالها في حالة حدوث تغيير في المواصفات الفيزيائية لخلل في التصنيع لإحدى التشغيلات للبند المورد خلال التخزين وضمن فترة الصلاحية.
- ١٦- مع مراعاة مدة صلاحية البند المعتمدة لدى الهيئة العامة للفضاء والدواء يتلزم المورد بما يلي :
- أ) توريد الأدوية / اللقاحات ذات الصلاحية ثلاثة سنوات فأكثر بـ (٦٦٪) المدة المتبقية للصلاحية على الأقل.
 - ب) توريد الأدوية/ اللقاحات التي تكون صلاحيتها أقل من ثلاثة سنوات بـ (٧٥٪) المدة المتبقية للصلاحية على الأقل.
 - ج) توريد الأدوية/ اللقاحات التي لا تحمل تاريخ الإنتاج فيجب إرفاق خطاب من الشركة الصانعة يوضح التاريخ الفعلي للإنتاج لكل تشغيله وللجهات الصحية الحكومية قبولها أو رفضها حسب أنظمتها.

- ١٧- عند صدور تقارير عالمية أو محلية تفيد حدوث تفاعلات عكسية أو مشكلات فنية لأحد البنود او المصنوع فيتحقق لكل جهة صحة حكومية إلغاء الكمية المتبقية من هذا البند وعلى المورد تعويض كل جهة صحة حكومية عن قيمة ما تبقى من الكمية التي تم توريدتها.
- ١٨- يتلزم المورد فيما يخص منتجات الدم بأن يكون جميع المتربيين لإنتاج هذا المنتج تم فحصهم والتأكد من خلوهم من كافة الأمراض المعدية ومنها على سبيل المثال الأمراض التالية: HIV, HEPATITIS A,B,C (SFDA) و غيرها من الأمراض وبما يتوافق مع متطلبات (SFDA)
- ١٩- يجب على الشركات المصنعة تقديم شهادات صادرة معتمدة ومصدقة من السلطات الصحية المعنية في بلد المنشأ تؤكد أن الدم المستخدم في تصنيع المنتجات البيولوجية مأخوذ من متطوعين أصحاء وأنه خال من جميع الأمراض المعدية والتي تنتقل عن طريق الدم مثل جميع أنواع التهاب الكبد الفيروسي ونقص المناعة المكتسبة وغير حاملين لمرض فيروس (HIV) وغير مقيمين في الدول (حسب تصنيف المنظمات العالمية) لمدة أكثر من ستة أشهر .
- ٢٠- في حال ثبوت إيجابية الفحوصات لأي من الأمراض المذكورة أو مخالفة متطلبات الهيئة العامة للغذاء والدواء فسيتم التحفظ على الشحنة والتصرف بها حسب الأنظمة والقوانين المتبعة في مثل هذه الحالات وعلى المورد تعويض كل جهة صحة حكومية بمائة للكمية المحتفظ عليها خلال (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ إبلاغه وتحمّل المورد تكاليف ما يترتب على ذلك.
- ٢١- يتلزم المورد بتقديم عدد (٦-١) عبوات إضافية مجانية لبند الدم أو شهادة تحليل معتمده حسب متطلبات الجهات الصحية الحكومية من كل رقم تشغيلة سوف يتم توريدها وذلك لكل جهة صحة حكومية لإجراء الفحوصات المخبرية حسب متطلبات الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA).
- ٢٢- يتلزم المورد بتزويد كل جهة صحة حكومية بشهادة منشأ (للأدوية/ اللقاحات) الموردة وتكون الشهادات معتمدة من الجهات المختصة في نفس البلد المنتج ومصدقة من السفارة السعودية وفي حال عدم وجود ممثليات سعودية في بلد التصدير تصدق الشهادات في الغرفة التجارية أو إتحاد الصناعات ويجب أن تحتوي الشهادات على رقم التشغيلة واسم (الدواء/ اللقاح).
- ٢٣- يجب على المورد الالتزام بانظمة الهيئة العامة للغذاء و الدواء فيما يخص تطبيق طباعة الباركود ثنائي الأبعاد (DATA MATRIX) الصادر من منظمة (GS1) العالمية المتمثلة في مركز الترقيم السعودي بمجلس الغرف التجارية الصناعية السعودية على المستحضرات الصيدلانية وأن

يرمز الباركود ليحتوي البيانات التالية:

- ١- رقم الـ GTIN (الخاص بالدواء/اللقاء)
- ٢- تاريخ انتهاء صلاحية الدواء/اللقاء
- ٣- رقم التشغيلة
- ٤- الرقم التسلسلي للعبوة.
- ٤- يلتزم المورد بأن لا تتجاوز نسبة الإيثانول للأشربة وقطرات الفم عما هو مسجل لدى الهيئة العامة للغذاء والدواء ويفضل الأصناف الخالية من الإيثانول . كما يجب ذكر نسبة الكحول المضافة إلى تركيبة الأدوية السائلة إن وجدت بوضوح على العبوة الداخلية والخارجية .
- ٥- في حال انتقال وكالة منتج تم ترسيته بالمنافسة إلى وكيل آخر جديد، سيبقى الوكيل القديم ملزماً بتوريد البند حسب شروط المنافسة لحين تقديم المستندات النظامية الدالة على انتقال الوكالة وتحديد المسئوليات بين الطرفين من الجهات التنظيمية ذات العلاقة مثل (وزارة التجارة والاستثمار ، الهيئة العامة للغذاء والدواء) ، وذلك بعد دراسة المستندات المقدمة والمموافقة عليها من قبل نوبكو.
- ٦- في حالة توقيف تصنيع دواء/اللقاء معين فللجهات الصحية الحكومية الحق في قبول البديل من نفس الشركة الموردة أو إلغاء البند أو التأمين على حساب المورد وتحميه فروقات الأسعار وذلك بالتنسيق مع شركة نوبكو.
- ٧- في حالة التقديم على بنود من الأدوية المخدرة أو الخاضعة للرقابة :
 - أ) يجب أن يكون المورد مصرح له من قبل الهيئة العامة للغذاء والدواء باستيراد هذه المواد ووفقاً لاشتراطاتها بما فيها ضرورة أن يكون تغليف شحنات الأدوية المخدرة والمؤثرات العقلية في صناديق خشبية محكمة الإغلاق لحفظها من التلف أو السرقة حسب أنظمة وتعليمات الهيئة العامة للغذاء والدواء (SFDA) .
 - ب) تلتزم الشركة بالتقديم للجهة المستفيدة (لدى الجهات الصحية الحكومية) بطلب الحصول على رخصة الاستيراد خلال (١٥) يوماً من تاريخ التعميد الصادر من الجهات الصحية الحكومية ويحق للجهة المستفيدة التأمين على حساب الشركة في حال تأخرها بعد هذه المدة المحددة حسب الأنظمة والإجراءات المتبعة لديهم .
 - ٨- يجب على الشركة المرسني عليها البند تبديل الكمية الموجودة في مستودعات التموين الطبي للمنطقة/المحافظة إذا بقي من انتهاء الصلاحية ثلاثة أشهر أو أقل، وعلى الشركة تقديم خطاب ضمان مع كل عقد.

- ٢٩- يتلزم المورد بتقديم شهادة تحليل المنتج من مختبرات معتمدة لدى الجهات الرقابية العالمية مثل (USFDA \ EMA) في بلد المنشأ لجميع الشحنات التي سيتم توريدتها مع تصديق الشهادة من السفارة السعودية في بلد المنشأ.
- ٣٠- يجب أن تتضمن مستندات الشحن الخاصة بكل شحنة المواصفات الكاملة للبند وأحدث طريقة للتحليل وشهادة التحليل لكل تشغيلة مصدقة من السلطات الصحية في بلد المنشأ، ويجب أن تتضمن كذلك الاسم الكامل وعنوان الخاص بالشركة المصنعة إضافة إلى رقم التشغيلة وشهادة مطابقتها لكافة الاشتراطات الفنية.
- ١٣- عند حدوث تغير في راصد التبريد أثناء الشحن والتوريد فلن تقبل الشحنة الموردة ولن ترسل عيناتها إلى المختبر للتحليل.
- ٢٣- يتلزم مقدم العطاء بتقديم شهادة تحليل من إحدى الجهات الرقابية العالمية مثل (USFDA \ EMA) مصدقة من السفارة السعودية في بلد المنشأ وذلك لأي دفعه يتم توريدها للجهات الصحية الحكومية .
- ٣٣- يجب على الشركة المصنعة تقديم شهادة إفراج الدفعه الصادرة من الجهة المرخصة (السلطة الوطنية المختصة) في بلد المنشأ.
- ٤٣- يتلزم المورد أن يذكر بالعرض تفاصيل الأصناف التي يدخل في تركيبها مواد من مصدر بقري وأسماء الدول التي يتم استيراد هذه المواد منها.
- ٥٣- يتلزم المورد بتقديم الطريقة العلمية الآمنة المعتمدة عالمياً وغير مضرة بالبيئة لإتلاف كل صنف.
- ٦٣- يتلزم المورد أن لا تقل صلاحية اللقاحات البكتيرية عن ثلاثين شهراً و اللقاحات الفيروسية عن ثمانية عشر شهراً .
- ٧٣- في حال احتواء المصل أو اللقاح على مادة مذيبة يجب أن تكون فترة الصلاحية للمادة المذيبة لا تقل عن فترة صلاحية المادة الفعالة .
- ٨٣- أ- يجب شحن جميع اللقاحات والأمصال في عبوات معزولة حرارياً بها أكياس التبريد الثلوجية مع وجود البطاقة الراصدة للتبريد داخل كل كرتون.

- ب - يجب أن يحتوي كل كرتون على مؤشر راصد التجميد إضافة إلى البطاقة الراصدة للتبريد لكل من الأصناف التالية :
- الالتهاب الكبدي الوبائي (ب) .
 - اللثاح الثلاثي .
 - لثاح التيتانوس .
 - اللثاح الثنائي للكبار والأطفال .
 - اللثاح الرباعي أو أي لثاح أو مصل أو أمينوجلوبولين يتأثر بالتجميد .
- ج- يجب أن يكون السطح الخارجي لعبوات شحن اللقاحات بيضاء مع إلصاق بطاقة (لثاح مطلوب حفظه و نقله و شحنه في درجة الحرارة الخاصة بكل لثاح أو مصل وشحنه فوراً) على السطح الخارجي لكل كرتون.
- د- على الشركات الموردة إدراج المراقب الذاتي (Amp. Or vial MONITOR VACCINE VIAL) مع كل وحدة تطعيم (Amp. Or vial) في جميع اللقاحات حسب توصية منظمة الصحة العالمية .
- ٣٩ - أ- يجب شحن جميع اللقاحات على خطوط طيران مباشرة كلما أمكن ذلك.
- ب- يجب جدولة مواعيد الشحن بحيث تصل إلى المستودعات في أيام العمل الرسمية.
- ج- يجب تجهيز كل شحنة وإجراءات شحنها حيدا قبل موعد شحنها بوقت كاف ويرسل فاكس أو بريد إلكتروني إلى الوكيل المحلي، وكذلك إلى الجهات الصحية الحكومية مبينا ما يلي:
- نوع اللثاح
 - عدد الحقن و عدد الجرعات في كل حقنة.
 - رقم الرحلة
 - الوزن الإجمالي للشحنة بالكيلوجرامات
 - تاريخ و موعد وصول الرحلة
 - شهادة فسح للشحنة
 - مستندات الشحن لكل شحنة يجب أن تتضمن المتطلبات المذكورة أعلاه

- د- إضافة راصد درجة حرارة الكتروني مع كل طبلية عند الشحن all Vaccine shipments مع كل وحدة تطعيم (Amp. Or vaial) في جميع اللقاحات حسب توصية منظمة الصحة العالمية.
- ٤- يلتزم مقدم العطاء بتقديم (Completed summary lot protocol) لكل تشغيلة يتم توريدها لبند اللقاحات .
- ٤- في حال ملاحظة أن الأموال و اللقاحات الموردة مخالفة للشروط الفنية أو رسبت في التحليل المخبري أو سحبت بناء على طلب المورد أو بناء على معلومات موثوقة بشأن وجود خلل أو ضرر من هذه الأموال و اللقاحات فهلى المورد أن يتحمل كافة المصارييف و الإجراءات المترتبة على إتلافها .
- ٤- في حال وجود اختلاف أو تناقض بين الشروط العامة و الشروط الخاصة للمنافسة فإن الشروط العامة هي التي تسود على الشروط الخاصة.



الشركة الوطنية للشراء الموحد
National Unified Procurement Company for Medical Supplies
للأجهزة والمستلزمات الطبية

٢٣١٦ شارع العليا حي الورود - الرياض ١٢٣٥١ - ٢٧٢١

المملكة العربية السعودية

هاتف: ٩٦٦٠٠٨١٨٤ (+٩٦٦) فاكس: ٩٦٤١٩٦٤٢٥٥ (+٩٦٦)

الموقع الإلكتروني: www.nupco.com

البريد الإلكتروني: unified_procurement@nupco.com